رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

930 ما كيفية إخراج الزكاة عن الأراضي؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

والسؤال الاخر حسب ورده الينا استمرت قطعة ارض بمبلغ خمسة الاف ريال منذ خمسة منذ عشرة اعوام والان اصبحت تساوي خمسمائة الف ريال فنخرج زكاتها على اساس القيمة القديمة؟ ام على اساس القيمة الحالية - 00:00:00

قطعة ارضي من مبلغ خمسة الاف ريال منذ عشر سنوات والان اصبحت تساوي قيمتها خمس مئة الف ريال فهل اخرج زكاتها على اساس القيمة القديمة من خمس الاف ام على اساس القيمة الحالية - 00:00:17

هذه الارض اذا كنت اشتريتها لا بقيمة الاولى ولا بقيمة الاخيرة كل سنة بحسب الاولى خمسة الاف واذا زادت الاولى او الثانية الف الى اربعين الف الى مئة الف كل ثلاث بقد قيمتها - 00:00:34

الاخيرة التي قبلها كل انسان بحسب قيمتها تشاور مع بينك وبينهم تجعله قيمة لكل سنة ذلك سكن اذا استراح لغير التجارة فليس فيها زكاة الا اذا نواها بعد حين سواحل التجارة بعد النية يبدأ الحول اذا تمت الصلاة بعد النيجر للتجارة - 00:01:04

هل الاولى بعد الابناء الصغار مع اوليائهم في الصفوف في الاولى في الصلاة حتى لا يحصل منهم عبث او يكونوا في مؤخرة الصفوف مع وليه ثم اذا تنقل من السبع فهؤلاء - 00:01:52

لا - 00:02:15